

التخلص من ارباح البنوك الإسلامية في حفر الآبار/فتاوى على الهواء مباشرة/الثلاثاء/(2/2/1202)م)

صلاح الصاوي

السؤال الذي بعد هذا نحن في جمعية خيرية قائمة على التبرعات واشتراكات الاعضاء نحن مضطرون لوضع المال في البنك وتقليل المفاسد وضعناه في بنك ابو ظبي الاسلامي هل يجوز التخلص من الارباح بانفاقه على الفقراء المعدمين في القرى الفقيرة في صعيد مصر - 00:00:00

وهل يجوز انفاق الجزء من اصل اموال التبرعات الزائدة عن التزامات الجمعية في المشاركة في حفر ابار في احد البلاد الافريقية ام نقتصر على المصادر المدعومة لدى المتبوعين لدينا اولا - 00:00:19

لا اعرف حرجا في عوائد هذه البنوك الاسلامية المذكورة في السؤال يقتضي التخلص من ارباحها ويقتضي عدم تمولها الاصل ان البنك الاسلامي الذي اعلن عن هويته الاسلامية في وثائق تأسيسه - 00:00:36

والذي اتخذ له هيئة رقابة شرعية ان ارباحه حلال للمستسمر معه ان يتمولها حلالا طيبا الا اذا بلغه عن معاملة بعينها انها تشوبها شوائب او انها محمرة فهذه بعينها التي تجذب - 00:00:56

وان دخل اليه شيء من ارباحها يتخلص منه بتوجيهه الى المصادر العامة ويبقى ما عدا هذا على اصل الحل اما ان نهين التراب بالكلية على كل المصادر الاسلامية. وان نسوى بينها وبين البنك التقليدية التجارية - 00:01:17

الربوية فهذا ظلم بين لانه جمع بين مختلفين وشريعة الله لا تجمع بين مختلفين كما لا تفرق بين متماثلين ويعني اه وبالتالي اه يجوز يا رعاك الله اه يعني يعني ان ان ترسل - 00:01:37

بعض هذه الارباح الى من ذكرت من الفقراء المعدمين بالقرى الفقيرة في صعيد مصر او في غير صعيد مصر اما انفاقها لحفر ابار في احد بلدان افريقيا او الاقتصار على المصادر المعلومة لدى المتبوعين بحسب - 00:02:02

وثائق التأسيس التي اقيمت على اساسها هذه الجمعية الخيرية ان كان منصوصا فيها على الانفاق المحلي لهذه التبرعات ينبغي ان نلتزم بذلك اما اذا كان الامر واسعا ومطلقا فارجو ان يكون الامر في ذلك واسعا ولذلك ترجع الى المتبوعين - 00:02:24

وتسائلهم وتسأذنه وهم اصحاب القرار لان الواقع للمال لاعمال الخير سيد قراره ينبغي ان يستفتي فيما ينفق فيه المال لا يجوز ان يخرج عن شرطه وفقنا الله واياك لما يحب ويرضى. اللهم امين - 00:02:48